

ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

4 - وفي كتاب الإمامة والسياسة لابن قتيبة: فقام الناس فأثوا علياً في داره، فقالوا: نبايعك، فمدّ يدك، لابد من أمير، أنت أحقّ بها، فقال: «ليس ذلك إليكم، إنّما هو لأهل الشورى وأهل بدر، فمن رضي به أهل الشورى وأهل بدر فهو خليفة» [221]. 5 - وفي تاريخ الطبري: (فلمّا اجتمع أهل المدينة قال لهم أهل مصر: أنتم أهل الشورى، وأنتم تعقدون الإمامة، وأمركم عابر على الأُمّة) [222]. 6 - وفي إرشاد المفيد: عن الإمام الحسين (عليه السلام): «وإنّني باعث إليكم أخي وابن عمي وثقتي من أهل بيتي: مسلم بن عقيل، فإن كتب إليّ أنّّه قد اجتمع رأي ملّتكم وذوي الحجى والفضل منكم على مثل ما قدمت به رسلكم، وقرأت في كتبكم، فإنّني أقدم اليكم وشيكاً» [223]. فهذه أربعة عناوين في صدر الإسلام، كلٌّ منها يعتبر تطبيقاً لأهل الحلّ والعقد الذين يحلّون محلّ الأُمة في انتخاب وليّ الأمر، وهي: (المهاجرون والأنصار) (أهل بدر) (أهل المدينة) (أهل الحجى والفضل) .. وهذه العناوين - كما ذكرنا - لا تتجاوز أن تكون تطبيقاً للعنوان العام لأهل الحلّ والعقد الذي ذكرناه، وتختلف هذه العناوين من طرف إلى طرف آخر.